

المجلس الأعلى للقوات المسلحة
قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة
رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٢

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وعلى القوانين المعدلة له ؛
وعلى الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية العليا فى الطعون أرقام ٢٢٥٧٥ لسنة ٥١ ق.ع ،
١٦٥٨٥ لسنة ٥٣ ق.ع ، ١٢٤٠٤ لسنة ٥٦ ق.ع ؛
وعلى موافقة المجلس الخاص بمجلس الدولة بجلسته ٢٠١٢/٤/٢ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعين مندوباً مساعداً بمجلس الدولة ، كل من السادة الأساتذة الصادر لصالحهم
الأحكام القضائية المشار إليها الآتية أسماؤهم :

- ١ - مصطفى أمين حماد جودة .
- ٢ - أحمد محمد العربى محمد على .
- ٣ - أحمد محمد صديق أحمد .

(المادة الثانية)

تُرتب أقدمية السادة الأساتذة المذكورين بالمادة السابقة بين أقرانهم بدرجة مندوب
مساعد المعينين بقرارات رئيس الجمهورية أرقام ٨٩ لسنة ٢٠٠٥ ، ٧١ لسنة ٢٠٠٧ ،
٣٢٣ لسنة ٢٠٠٩

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر بالقاهرة فى ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١٢ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة